

Distr.: General
29 June 2009
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الدورة الثانية والأربعون

فيينا، ٢٩ حزيران/يونيه - ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٩

قواعد الأونسيترال الإجرائية وطرائق عملها

التعليقات الواردة من الدول الأعضاء ومن المنظمات الدولية المهمة

مذكّرة من الأمانة*

المحتويات

الصفحة	الفقرات
٢	أولاً - مقدّمة ٢-١
٢	رابعاً - التعليقات الواردة من المنظمات الدولية المهمة.....
٢	ألف - المنظمات الحكومية الدولية.....
٢	المفوضية الأوروبية.....

* تحيل هذه الوثيقة تعليقات من المفوضية الأوروبية. وقد قُدّمت خلال الدورة لدى تلقّي التعليقات.



أولاً - مقدمة

- ١ - يمكن الاطلاع على المعلومات الخلفية ذات الصلة بهذه المذكرة في الفقرات ١-٤ من الوثيقة A/CN.9/676/Add.1.
- ٢ - وتستنسخ هذه الوثيقة التعليقات التي وردت من المفوضية الأوروبية وتلقّتها الأمانة في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٩.

رابعاً - التعليقات الواردة من المنظّمات الدولية المهتمة

ألف - المنظّمات الحكومية الدولية

المفوضية الأوروبية

[الأصل: بالإنكليزية]

[٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٩]

نشكركم على دعوة المفوضية الأوروبية إلى التعليق على الوثيقة A/CN.9/676 التي تتناول اتخاذ القرارات ووضع المراقبين في الأونسيترال والأعمال التحضيرية التي تضطلع بها الأمانة. وقد اعتمدت الجماعة الأوروبية في تنفيذ سياساتها المشتركة قوانين تشريعية عديدة بشأن مسائل يمكن أن تكون موضوعاً لصكوك الأونسيترال أيضاً. ومن المهم للجماعة الأوروبية أن تتمكن من ممارسة اختصاصاتها على المستوى الخارجي في المنظّمات الدولية، حتى وإن لم تكن عضواً كاملاً في المنظمة المعنية ولها صفة مراقب فقط، كما هو الحال في الأونسيترال. وكما تعلمون فإن الجماعة الأوروبية تختلف عن المنظّمات الأخرى الأكثر تقليدية، لما لها من صلاحيات تشريعية داخلية وخارجية واسعة ومن طابع يتجاوز النطاق الوطني. ومن ثم فإن للجماعة الأوروبية اهتماماً قوياً بالمشاركة في أعمال الأونسيترال فيما يتعلق بالمسائل التي تدرج ضمن اختصاصاتها.

وقد تمّ الاعتراف في العديد من أجهزة الأمم المتحدة بالوضع المحدّد للجماعة الأوروبية باعتبارها منظمة إقليمية للتكامل الاقتصادي. فالمقرّر ٢٠١/١٩٩٥ مثلاً، الصادر عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة بشأن مشاركة الجماعة الأوروبية مشاركة تامة في لجنة التنمية المستدامة، يخوّل الجماعة الأوروبية حق المشاركة التامة في أعمال اللجنة ويخوّل الجماعة حقوقاً معيّنة، مثل حق التكلم، وحق الرد، والحق في تقديم المقترحات والتعديلات، والحق في أن "تثير، كنقطة نظام، استمرار المشاورات فيما بين الجماعة ودولها الأعضاء بشأن

مسألة يوشك أن يُتخذ قرارٌ نهائي بشأنها وتكون الجماعة هي ممثِّل " لجنة التنمية المستدامة المختص بتلك المسألة.

وفي سياق الأونسيترال، يكمن اهتمام الجماعة الأوروبية في ضمان أن تراعي الترتيبات القائمة الطبيعة المعيّنة للجماعة الأوروبية. وحق الجماعة الأوروبية في التكلم نيابة عن الدول الأعضاء فيها وحقّها في تقديم المقترحات هما أمران مهمّان للجماعة لتمكينها من أن تمارس اختصاصاتها الخارجية في سياق الأونسيترال ممارسة فعّالة. فحتى وإن كانت القاعدة هي أن حقوق المراقبين لا تشمل حقوق التصويت فإن الجماعة الأوروبية ستطلب، على الرغم من ذلك، الحق في المشاركة في عمليات التصويت الاسترشادية بشأن المسائل التي تقع ضمن مجالات اختصاصها (الفقرة ١٩ من الوثيقة المرجعية).
